



أمر بما هو آت :

١ - من حضرة أحمد بهجت ، الموظف من الدرجة الثانية بوزارة المالية والاقتصاد ، مستشارا بوزارة الخارجية .

٢ - على وزير الخارجية تنفيذ هذا الأمر ما

صدر بقصر عابدين في ١٢ شعبان سنة ١٣٧٢ (٢٦ أبريل سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم

وزير القصر

أحمد حسنى

بأمر وصى العرش الموقت

وزير الخارجية

محمود فوزى

مرسوم

باصدار الاتفاق بين الحكومة المصرية ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل لاجئى فلسطين لإنشاء تعليم فنى فى قطاع غزة

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بناء على ما عرضه وزير الخارجية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

رسم بما هو آت :

مادة ١ - يعجل اعتبارا من ١١ ديسمبر سنة ١٩٥٢ باتفاق إغاثة وتشغيل لاجئى فلسطين لإنشاء تعليم فنى فى قطاع غزة المبرم بين الحكومة المصرية ووكالة الأمم المتحدة الموقع بالقاهرة فى ١١ ديسمبر سنة ١٩٥٢

وصرفق بهذا المرسوم نص الاتفاق .

مادة ٢ - على الوزراء تنفيذ هذا المرسوم كل فيما يخصه ما

صدر بقصر عابدين فى ٢٥ رجب سنة ١٣٧٢ (٩ أبريل سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم

بأمر وصى العرش الموقت

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ . ح)

وزير الخارجية والبحرية

محمد نجيب لواء (أ . ح)

وزير المالية والاقتصاد (بالنابة)

حلمى بهجت بدوى

وزير الأشغال العمومية

وزير الصحة العمومية

وزير العدل

وزير المعارف العمومية

وزير المعارف العمومية

أحمد حسنى

وزير المواصلات

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

وزير الأشغال العمومية

وزير المعارف العمومية

وزير المواصلات

أمر ملكى رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٣

بإحالة حضرة أحمد بهجت الى المعاش

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الإعلانات الدستورية الصادر فى ١٠ من فبراير

سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

وعلى المادة الثالثة من المرسوم بقانون الصادر فى ٢٠ أكتوبر

سنة ١٩٢٥ بوضع نظام للوظائف السياسية ، المعدل بالقانون رقم ٣١

الصادر فى ١٣ مارس سنة ١٩٤٨ ،

وعلى المرسومين الصادرين فى ٢ يوليه سنة ١٩٣٨ و ٦ سبتمبر

سنة ١٩٤٥ بتسوية أصحاب بعض وظائف الادارة العامة بوزارة الخارجية

بالمثلين الدبلوماسيين ،

وبناء على ما عرضه وزير الخارجية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

أمر بما هو آت :

١ - أحيل الى المعاش حضرة أحمد بهجت ، المستشار بوزارة الخارجية .

٢ - على وزير الخارجية تنفيذ هذا الأمر ما

صدر بقصر عابدين فى ١٢ شعبان سنة ١٣٧٢ (٢٦ أبريل سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم

وزير القصر

أحمد حسنى

بأمر وصى العرش الموقت

وزير الخارجية

محمود فوزى